



ISSN: 1817-6798 (Print)
Journal of Tikrit University for Humanities

available online at: www.jtuh.org/



Warda Mezer Thamer Al-Hamdani

Tikrit University The College of Education for women

Imad Hamid Ahmed Al-khazraji

Tikrit University The College of Education for women

* Corresponding author: E-mail :
wmezer@st.tu.edu.iq
07728360647

Keywords:

indications of bad women
woman
Sahih al-Bukhari.

ARTICLE INFO

Article history:

Received 1 Sept 2024
Received in revised form 25 Nov 2024
Accepted 2 Dec 2024
Final Proofreading 2 Mar 2025
Available online 3 Mar 2025

E-mail t-jtuh@tu.edu.iq

©THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE
UNDER THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



Journal of Tikrit University for Humanities

Significance of women's Bad Qualities in Sahih Al-Bukhari
A B S T R A C T

The significance of attributes is one of the most important topics that we studied because of its importance in the hadith of the Messenger of God about women and the significance of every bad characteristic that they carry. Despite the multiplicity and abundance of studies related to women and their praiseworthy and blameworthy or good and bad characteristics, whether in the Holy Quran or in the speech of the Arabs in general, no one has addressed their bad characteristics in the honorable prophetic hadith, especially in the book Sahih Al-Bukhari, which is considered the most authentic book after the Book of God Almighty, and all of its hadiths are authentic, not one of them is flawed or weak, so our topic came under the title (The significance of bad characteristics of women in Sahih Al-Bukhari), as the hadiths mentioned in the speech of the Messenger - may God bless him and grant him peace - clearly indicate the bad characteristics that women carry, and our study of these characteristics was in alphabetical order, it came in two sections preceded by an introduction and an introductory introduction about Imam Al-Bukhari and his Sahih, as for the first section, it included: The significance of her bad characteristics in names, it came in nine characteristics of her, three of which are in hadiths mentioned by the Companions and Followers in Sahih Al-Bukhari about the Messenger, which is He curses the woman who shaves, shaves, and plucks, and in the hadith of Aisha, there is a characteristic of red cheeks, and six characteristics mentioned by the Messenger, including (those who file their teeth, those who pluck their eyebrows, those who tattoo, and those who extend their hair), which are bad characteristics of women, all of which were mentioned by Al-Bukhari in his Sahih, with an explanation of the meaning of each word. The second section included: the meaning of her bad characteristics in actions, which are four characteristics, we mention from them in his saying (you curse a lot, and you are ungrateful to your husbands), and we relied in our research on the most important books., © 2024 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: <http://doi.org/10.25130/jtuh.32.3.1.2025.01>

دلالة الصفات السيئة للمرأة في صحيح البخاري

ورده ميزر ثامر شكور الحمداني / جامعة تكريت - كلية التربية للبنات

أ.د. عماد حميد أحمد الخزرجي / جامعة تكريت - كلية التربية للبنات

الخلاصة:

تعد دلالة الصفات من أهم الموضوعات التي درسناها لما لها من أهمية في حديث رسول الله

عن المرأة ودلالة كل صفة سيئة تحملها, وبالرغم من تعدد وكثرت الدراسات المتعلقة بالمرأة وصفاتها المحمودة والمذمومة أو الحسنة والسيئة سواء كانت في القرآن الكريم أوفي كلام العرب بشكل عام, إلا أن أحداً لم يتطرق لصفاتها السيئة في الحديث النبوي الشريف وبالأخص في كتاب صحيح البخاري, الذي يعد أصح الكتب بعد كتاب الله عزَّ وجلَّ ثناؤه, وأحاديثه كلها صحيحة, ليس في واحد منها مُطعن أو ضعف, لذا جاء موضوعنا بعنوان(دلالة الصفات السيئة للمرأة في صحيح البخاري), فالأحاديث الواردة في كلام الرسول -صلى الله عليه وسلم - تدل دلالة واضحة على الصفات السيئة التي تحملها المرأة , وكانت دراستنا لهذه الصفات على الترتيب الألفبائي, جاء على مبحثين تسبقهما مقدمة ومدخل تعريفى عن الإمام البخاري وصحيحه, أما المبحث الأول تضمن: دلالة صفاتها السيئة في الأسماء, جاءت في تسع صفات لها, ثلاثة منها في أحاديث نكرها الصحابة والتابعين في صحيح البخاري عن الرسول وهو يلعنُ المرأة الصالقة والحالقة, والشاقة, وفي حديث عائشة منها صفة حمراء الشدقين, وست صفات نكرها الرسول منها (المتلجات والتمتمصات والمياميس والواشحات والواصلات) وهي صفات سيئة للمرأة وردت كلها البخاري في صحيحه مع بيان دلالة كل لفظة, والمبحث الثاني تضمن: دلالة صفاتها السيئة في الأفعال وهي أربع صفات, نذكر منها في قوله(تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ), واعتمدنا في بحثنا على أمات الكتب منها: كتاب الصحيح الجامع وما يعرف بـ(صحيح البخاري) وهو أساس بحثنا, وشرحه الحديث وهو كتاب فتح الباري لابن حجر, عمدة القاري في شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني, وإرشاد الساري, للقسطلاني, وأما كتب المعاجم ومنها: كتاب العين للخليل, وتهذيب اللغة للأزهري والصحاح للجوهري ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس, ولسان العرب لابن منظور وغيرها, ومن ثمَّ ختمنا البحث بأهم النتائج التي توصلنا إليها, وقائمة بالمصادر والمراجع التي كانت محور بحثنا, وهو بحث مستقل من اطروحة دكتوراه راجين أن يكون عملنا هذا خالصاً لوجه الله ورسوله.

الكلمات المفتاحية: دلالة الصفات السيئة, المرأة, صحيح البخاري.

بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمدٍ وعلى آله

وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين... وبعد:

تعد دلالة الصفات من أهم الموضوعات التي درسناها لما لها من أهمية في حديث رسول الله عن المرأة ودلالة كل صفة سيئة تحملها, وبالرغم من تعدد وكثرت الدراسات المتعلقة بالمرأة وصفاتها المحمودة والمذمومة أو الحسنة والسيئة سواء كانت في القرآن الكريم أوفي كلام العرب بشكل عام, إلا أن أحداً لم يتطرق لصفاتها السيئة في الحديث النبوي الشريف وبالأخص في كتاب صحيح البخاري, الذي يعد أصح الكتب بعد كتاب الله عزَّ وجلَّ ثناؤه, وأحاديثه كلها صحيحة, ليس في واحد منها مُطعن أو ضعف, لذا جاء موضوعنا بعنوان(دلالة الصفات السيئة للمرأة في صحيح البخاري), فالأحاديث الواردة في كلام الرسول -صلى الله عليه وسلم - تدل دلالة واضحة على الصفات السيئة التي تحملها المرأة , وكانت دراستنا لهذه الصفات على الترتيب الألفبائي, جاء على مبحثين تسبقهما مقدمة ومدخل تعريفى عن الإمام

البخاري وصحيحه، أما المبحث الأول تضمن: دلالة صفاتها السيئة في الأسماء، جاءت في تسع صفات لها، ثلاثة منها في أحاديث ذكرها الصحابة والتابعين في صحيح البخاري عن الرسول وهو يلعنُ المرأة الصالقة: وهي التي ترفع صوتها عند المصيبة من الصلق وهو الصياح والولولة، والمرأة الحالقة التي تحلق شعرها عند المصيبة، والمرأة الشاقة التي تشق ثوبها عند المصيبة، وصفة حمراء الشدقين في حديث عائشة رضي الله عنها-، وست صفات ذكرها الرسول منها (المتفجرات والتمتمصات والمياميس والواشحات والواصلات) وهي صفات سيئة للمرأة وردت كلها البخاري في صحيحه مع بيان دلالة كل لفظة، وتضمن المبحث الثاني: دلالة صفاتها السيئة في الأفعال وهي ثلاث صفات، نذكر منها في قوله (تُكْثِرَنَّ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرَنَّ الْعَشِيرَ، ثَقِيلَةٌ ثَبُطَةٌ، كَسْبُ الْبَغْيِ) ومعنى تكثرن اللعن: أي: تتلفظن به كثيراً حال الدعاء على أحد، وتكفرن العشير: أي تجدن نعمة الزوج وتكفرن إحسانه، ولا يدفعها إلا الصدقة تكفيراً عن خطاياهن كما أمرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم، واعتمدنا في بحثنا على أمات الكتب منها: كتاب الصحيح الجامع وما يعرف بـ(صحيح البخاري) وهو أساس بحثنا، وشرحه الحديث وهو كتاب فتح الباري لابن حجر، عمدة القاري في شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني، وإرشاد الساري، للقسطلاني، وأما كتب المعاجم ومنها: كتاب العين للخليل، وتهذيب اللغة للأزهري والصحاح للجوهري ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس، ولسان العرب لابن منظور وغيرها، ومن ثم ختمنا البحث بأهم النتائج التي توصلنا إليها، وقائمة بالمصادر والمراجع التي كانت محور بحثنا، وهو بحث مستقل من أطروحة دكتوراه راجين أن يكون عملنا هذا خالصاً لوجه الله ورسوله.

مدخل: التعريف بالإمام البخاري وصحيحه:

أ. اسمه ومولده ونشأته:

هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ابن المغيرة بن بردزبه البخاري، وقيل: بددزبه، وهي لفظة بخارية، معناها الزراع،(قائماز الذهبي: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ص ٣٩١). وقيل: هو أبو عبد الله الجعفي البخاري، وسمي بالجعفي؛ لأن أبا جده أسلم على يدي أبي جد عبد الله المسندي، ويمنان جعفي فنسب إليه؛ لأنه مولاه من فوق (الخطيب البغدادي، ١٤١٧هـ، ص ٥-٦). ولد الإمام البخاري يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال سنة أربع وتسعين ومئة، ونشأ يتيماً في حجر أمه بعد وفاة والده وهو صغير، فأول رحلته كانت مع أمه وأخيه، أعانه ذكاؤه المفرط على الحفظ فأول سماعه سنة خمس ومائتين إذ حفظ تصانيف ابن المبارك وحبب إليه العلم منذ الصغر، وبعد أن سمع الكثير ببليده من سادة وقته من محمّد بن سلام البيكندي ومحمّد بن يوسف البيكندي وعبد الله بن محمّد المسندي وهارون ابن الأشعث وآخرون، فرحل إلى طلب العلم(جمال الدين المزي، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م، ص ٤٣٨، والصفدي، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، ص ١٤٨، والسبكي، ١٤١٣هـ، ص ٢١٣).

ب. وفاته:

وتوفي ليلة السبت بعد صلاة العشاء، وكانت ليلة عيد الفطر، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر، سنة ست وخمسين ومائتين بقريّة بخرتتك رحمه الله تعالى. (ابن خلكان، ١٩٧٢م، ص ١٩٠، والسبكي، ١٤١٣هـ، ص ٢١٣). وهو باتفاق العلماء الذين ترجموا لحياة الأمام البخاري.

ت. كتابه الجامع الصحيح:

اعتنى الإمام البخاري في كتابه الجامع الصحيح المشهور بـ(صحيح البخاري) لما له من أهمية في تدوين أقوال الرسول -صلى الله عليه وسلم- ذكر العلماء في كتبهم سبب تأليفه لكتاب الجامع إذ قال البخاري -رحمه الله تعالى- ف سبب تأليفه: "سمعت شيخي إسحاق بن راهويه يقول: لو جمعت كتاباً مختصراً في الصحيح من سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فوق ذلك في نفسي أو في قلبي، فأخذت في جمع "الجامع الصحيح" ورأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - في المنام، وكأني واقف بين يديه وبيدي مروحة أذب عنه، فسألت بعض المعبرين فقال: أنت تذب عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح، وقد تحرى في صحته ما أمكنه التحري وبذل في ذلك أقصى الجهد ومكث فيه سنوات طويلة" (حمزة محمد، ١٩٩٠، ص ١٩، والذهبي، ٢٠٠٦، ص ٤٠٢)، كما قال رحمه الله: "صنفت الجامع في ست عشرة سنة، وجعلته حجةً فيما بيني وبين الله، ما أدخلت فيه حديثاً حتى استخرت الله تعالى، وصليت ركعتين وتيقنت صحته" (حمزة محمد، ص ١٩، وابن حجر، ١٩٧٩، ص ٧، والذهبي، ١٢، ص ٤٠٥). وكذلك قال الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) في كتابه: "وقال إبراهيم بن معقل سمعته يقول ما أدخلت في الجامع إلا ما صحّ وتركت من الصحاح لأجل الطول" (البغدادي، ١٤١٧، ص ٩، السبكي، ٢٢١). فصحة سنده والرواية عن الرسول وثقة العلماء فيه أصبح مصدراً أساسياً لكل من أراد التبحر في كتابه الجامع الصحيح لأحاديث رسول الله وسننه وأيامه.

المبحث الأول: دلالة صفاتها السيئة في الأسماء وهي:

١. (الخالقة) التي تعلق شعرها عند المصيبة ويمكن أن يقاس عليها بالمقابل وهو من يمتنع عن حلق شعره المعتاد عند المصيبة.

جاء في صحيح البخاري (الخالقة) مرة واحدة في قوله: "عن أبي بريدة بن أبي موسى رضي الله عنه، قال: وجع أبو موسى وجعاً شديداً، فغشي عليه ورأسه في حجر امرأة من أهله، فلم يستطع أن يردّ عليها شيئاً، فلما أفاق، قال: أنا بريء ممن برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم، إن رسول الله صلى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَرِيٌّ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ» (البخاري، ١٤٢٢، ص ٨١)، وفي ظاهر الحديث عند الأزهري ومن تبعه أنه قد (لَعَنَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الحالِقَةَ)، وهي التي تَحْلِقُ شعرها إذا أصيبت بزوجها، والخالِقَةُ أيضاً: قَطِيعَةُ الرَّجَمِ، التي تَحْلِقُ شَعْرَهَا فِي المُصِيبَةِ، وَقِيلَ أَرَادَ بِهِ الَّتِي تَحْلِقُ وَجْهَهَا لِلزَّيْنَةِ (الأزهري، ٢٠٠١، ٦، ص ٥٤، وابن الأثير، ١٩٧٩، ١، ص ٤٢٧، ابن منظور، ١٤١٢، ١٠، ص ٦٠، الفيروز آبادي، ٢٠٠٥، ص ٨٧٥). وجاء في المحكم عند ابن سَيِّدَه: والخالِقَةُ: المَنِيةُ، ومِثْلُ قَطَامِ المَنِيةُ، معدولة عن الخالِقة؛ لِأَنَّهَا تَحْلِقُ أَي تَفْشِرُ، وَيُقَالُ: وَقَعْتَ فِيهِمْ حَالِقَةً لَا تَدَعُ شَيْئاً إِلَّا أَهْلَكَتَهُ. والخالِقَةُ: السَّنَةُ الَّتِي تَحْلِقُ كُلَّ شَيْءٍ وَمِنَ المَجَازِ: الحَالِقُ: المَشْؤُومُ عَلَى قَوْمٍ، كَأَنَّهُ يَحْلِقُهُمْ، أَي: يَفْشِرُهُمْ كَالْحَالِقَةِ، وَالْحَالِقَةُ: وهي مَا حَلَقَ مِنَ الشَّعْرِ (ابن سيده، ص ١٠، ابن منظور، ٦٦، والزبيدي، ١٤٢٠، ص ١٩٠، إبراهيم مصطفى وآخرون، ص ١٩٣).

وهو ما نجده ورد في شروح الحديث في قوله: (برئ) بكسر الراء، و(بيرأ) بالفتح، وأصل البراءة الانفصال، وليس المراد التبري من الدين والخروج منه، وقال النووي: "ويحتمل أن يراد به ظاهره، وهو البراءة من فاعل هذه الأمور" (النووي، ١٣٩٢، ص ١١١). وقوله (بريء من الصالقة) بالصاد والقاف، أي: الرافعة صوتها في المصيبة، قوله: (وَالْحَالِقَةُ) الَّتِي تَحْلِقُ رَأْسَهَا عِنْدَ المُصِيبَةِ، وَإِنَّمَا خَصَّ الحَلْقَ بِالذِّكْرِ، وَإِنْ كَانَ حَدِيثُ النَّبِيبِ مُشْتَمِلاً عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ لَكُونَهُ أَبْشَعُ فِي حَقِّ النِّسَاءِ، (والشاقاة) التي تشق ثوبها (ابن حجر، ١٩٧٩، ص ١٦٦، والعيني، ٩٢، والقسطلاني، ١٣٢٣، ص ٤٠٩)، إذن نجد أن لفظ الخالقة من الصفات السيئة التي خص بها الحديث المرأة في صحيح البخاري وتعني الخالقة شعر رأسها عند المصيبة.

٢. حَمْرَاءِ الشُّدْقِينَ

ورد في صحيح البخاري (حمرء الشدقين) صفة للمرأة مرة واحدة في قوله: "عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةً بِنْتُ حُوَيْلِدٍ، أَخْتُ حَدِيجَةَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ حَدِيجَةَ فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةً». قَالَتْ: فَعِرْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذَكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشُّدْقِينَ، هَلَكْتُ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ حَيْرًا مِنْهَا" (البخاري، ١٤٢٢، ج ٢، ص ٣٩). وعرف ابن فارس الأصل اللغوي وقال: "(شَدَقَ) الشَّيْنُ وَالذَّالُّ وَالْقَافُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى انْفِرَاجٍ فِي شَيْءٍ، مِنْ ذَلِكَ الشُّدْقُ لِلْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ. وَالشُّدْقُ: سَعَةُ الشُّدْقِ. وَرَجُلٌ أَشْدَقُ، وَخَطِيبٌ أَشْدَقُ. وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ شُدُقُ الْوَادِي: عَرْضُهُ". (ابن فارس، ١٩٧٩، ص ٢٥٥).

وذهب علماء اللغة والمعجم في قولها عَجُوزٍ (حَمْرَاءِ الشُّدْقِينَ) مُبَالِغَةً فِي الكِبَرِ وَعِبَارَةً عَنِ السُّقُوطِ أَسْنَانِهَا مِنْ ذَلِكَ فَلَمْ يَبْقَ فِيهَا بَيَاضٌ، وفي التهذيب: الشُّدْقُ: مُحَرَّكَةٌ: سَعَةُ الشُّدْقِ، وذكر ابن الأثير في كتابه: وفي حديث عائشة «مَا تَذَكُرُ مِنْ عَجُوزٍ حَمْرَاءِ الشُّدْقِينَ» وَصَفَتْهَا بِالذَّرْدِ، وَهُوَ سُقُوطُ الأَسْنَانِ

مِنَ الْكَبْرِ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا حُمْرَةُ اللَّثَاةِ، وَالشَّدَقُ: سَعَةُ الشَّدَقَيْنِ، وَجَمْعُ الشَّدَقِ شُدُوقٌ وَأَشْدَاقٌ، وَالشَّدَقُ مَصْدَرُ الْأَشْدَقِ وَهُوَ الْوَاسِعُ الشَّدَقَيْنِ، وَامْرَأَةٌ شَدَقَاءٌ إِذَا كَانَتْ وَاسِعَةً الشَّدَقِ، أَي: مِنْ جَانِبِ فَمَهَا، وَخَطِيبٌ أَشْدَقُ بَيِّنُ الشَّدَقِ، أَي: بَلِيغٌ مُجِيدٌ، وَقَدْ شَدَقَ شَدَقًا، وَلِذَا لَقِبُ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِالْأَشْدَقِ لِفَصَاحَتِهِ وَبَيَانِهِ، وَوَلَدَهُ عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ أَيْضًا الْأَشْدَقُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَحَدَ خُطَبَاءِ الْعَرَبِ، وَمِنْهُ الْمُتَشَدِّقُ: الْمُتَوَسِّعُ فِي الْكَلَامِ مِنْ غَيْرِ احْتِيَاطٍ وَاحْتِرَازٍ (الأزهري، ٢٠٠١، ص ٢٤٧، السبتي، ص ٢٠٠، وابن الأثير، ص ٤٤٠، والنسفي، ١٣١١، ص ١١٢).

وجاء في شروح صحيح البخاري في قوله: (حَمْرَاءُ الشَّدَقَيْنِ) وَالشَّدَقُ بِالْكَسْرِ جَانِبُ الْفَمِ، أَرَادَتْ أَنَّهَا عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ جَدًّا قَدْ سَقَطَتْ أَسْنَانُهَا مِنَ الْكَبْرِ، وَلَمْ يَبْقَ بِشَدَا بَيَاضٍ مِنَ الْأَسْنَانِ؛ إِنَّمَا بَقِيَتْ فِيهِ حُمْرَةُ اللَّثَاةِ، وَقِيلَ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالشَّدَقَيْنِ مَا فِي بَاطِنِ الْفَمِ فَكَانَتْ بِذَلِكَ عَنْ سُفُوطِ أَسْنَانِهَا حَتَّى لَا يَبْقَى دَاخِلَ فَمِهَا إِلَّا اللَّحْمُ الْأَحْمَرُ مِنَ اللَّيْثَةِ وَغَيْرِهَا. (ابن حجر، ص ١٤٠، والعيبي، ص ٢٨٢)، فلفظ حمراء الشدقين الشدق جانب الفم أرادت أنها عجوز كبيرة جداً قد سقطت أسنانها من الكبر ولم يبق في فمها بياض من الأسنان، وإنما حمرة اللثا، كما ذكرها البخاري في حديثه عن عائشة -رضي الله عنها- وهي من الصفات السيئة والمذمومة للمرأة.

٣. الشَّاقَّةُ: التي تشق ثيابها عند المصيبة

جاء في صحيح البخاري (الشَّاقَّةُ) صفة للمرأة مرة واحدة في قوله: "عن أبي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا شَدِيدًا، فَغَشِيَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حَجَرٍ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ»." (البخاري، ج ٢، ص ٨١).

وقوله: (امرأة من أهله) هي زوجته أم عبد الله صفية بنت دمون، وقوله: (بريء) بفتح الباء وكسر الراء، أي: لا أَرْضَى بفعله بل أتبرأ منه، قَوْلُهُ (وَالشَّاقَّةُ)، أَي: الَّتِي تَشَقُّ الثِّيَابَ تَشَقُّ ثَوْبَهَا أَوْ جِيْبَهَا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْئَةَ وَالشَّاقَّةَ جِيْبَهَا وَاللَّاطِمَةَ وَجَهَهَا، وَبِرَوَايَةِ جِيْبَهَا الْمَقْصُودُ بِهِ فَتْحَةُ الصَّدْرِ كَمَا جَاءَ فِي آيَةِ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَدْخَلَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجُ بَيْضًا مِنْ غَيْرِ سَوَاءٍ﴾ [النمل: ١٢] ، وكما ذهب سيد قطب ومعناه أدخل موسى يده في فتحة ثوبه - وهي جيبه - فخرجت بيضاء مشرقة لا عن مرض، ولكن عن معجزة. (ابن حجر، ص ١٤٠-١٦٦، والعيبي، ص ٨٤، والقسطلاني، ص ٤٠٩، وسيد قطب، ٢٦٣).

وفي قوله: (أنا برئ من الشاقة): هي التي تحرق ثيابها وتشقها عند المصائب، وهذا دليل على أن قوة وعظمة هذه الأفعال التي تفعلها المرأة وهي شق ثيابها عند حصول أمر عظيم لها فلنعنها بقوله والشاقة (السبتي، ٢٣٣، والتهانوي، ١٩٩٦، ٥٨٥). فدلالة الشاقة خص بها المرأة كما سبق إن تحدثنا عن لفظ (الحالقة) وهما صفات ذم بها النساء التي تقوم بفعلهن وقت المصيبة، وكذلك يشمل صفة الصالقة التي ذكرها البخاري في صحيحه مع الحالقة والشاقة.

٤. الصَالِقَةُ: التي ترفع صوتها عند المصيبة من الصلق وهو الصياح والولولة.

وذكر في صحيح البخاري صفة (الصَالِقَةُ) مرةً واحدةً للمرأة في قوله: "عن أبي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا شَدِيدًا، فَعُشِيَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزِدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ»." (البخاري، ج ٢، ص ٨١) ، ونظر ابن فارس في أصول الكلمة وقال: "صَلَقٌ: الصَّادُ وَاللَّامُ وَالْقَافُ أَصْلٌ وَاجِدٌ يَدُلُّ عَلَى صَنِيعَةٍ بِقُوَّةٍ وَصَدْمَةٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. فَالصَّلَقُ: الصَّوْتُ الشَّدِيدُ، امْرَأَةٌ صَالِقَةٌ، أَي شَدِيدَةُ الصَّوْتِ عِنْدَ الْمَصِيبَةِ. (ابن فارس، ص ٣٠٦). وذهب علماء اللغة في معاجمهم أن الصَّلَقُ: الصَّوْتُ الشَّدِيدُ، وَصَلَقَ يَصْلُقُ: إِذَا صَوَّتَ صَوْتًا شَدِيدًا، وَأَصْلَقَ: إِذَا بَلَغَ، يُرِيدُ رَفْعَهُ فِي الْمَصَائِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ وَيَدْخُلُ فِيهِ النَّيَاحُ، وَمِنْهُ فِي الْحَدِيثِ (برئ من الصالقة) أي: أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، وقوله (من الصالقة) وهي المولولة بالصوت الشديد عند المصيبة، ومثله ليس منا من صلق وحلق بتخفيف اللام، يُقال بالسين والصاد، وذهب الفراء في قوله تعالى: ﴿سَلَقُواكُم بِاللَّيْنَةِ جَدَادٍ﴾ [الأحزاب: ١٩]، و{صلقوكم}، (الفراء، ص ٣٣٩). لغتان والصلق مثل السلق، والصلق: الضرب أيضاً واحدها الصلقة: الصياح والصوت. (القاسم بن سلام، ٢٠٠٥، ص ٣٤٥، الفارابي، ٢٠٠٣، ص ١٧٦، والجوهري، ١٩٩٧، ص ١٥٠٩، وابن منظور، ٢٠٥)، وقول لبيد بن ربيعة (ديوانه، ص ١٤٦).

فَصَلَقْنَا فِي مُرَادٍ صَلَقَةً وَصَدَاءَ أَلْحَقْتَهُمْ بِالْتَّلِّ

فالمراد بالصالقة في حديث صحيح البخاري الرافعة صوتها عند المصائب وهي صفة ذميمة خص بها المرأة ولا يجوز لها رفع صوتها؛ لأنها ملعونة عند الله ورسوله.

٥. الْمُتَفَلِّجَاتُ جمع متفلجة: وهي التي تبرد أسنانها لتفترق عن بعضها.

وبين البخاري في صحيحه ورود صفة (الْمُتَقَلِّجَاتُ) بصيغة الجمع خمس مرات في قوله: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُتَوَشِمَاتِ، وَالْمُتَمَمِّصَاتِ وَالْمُتَقَلِّجَاتِ، لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ»". (البخاري، ج ٦، ١٤٧). وأصل ابن فارس المُتَقَلِّجَاتُ من الفعل الثلاثي: "فَلَجَ: الْفَاءُ وَاللَّامُ وَالْجِيمُ أَضْلَانٍ صَحِيحَانِ، يُدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى فَوْزٍ وَغَلَبَةٍ، وَالْآخِرُ عَلَى فُرْجَةٍ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ الْمَسَاوِيَيْنِ". (ابن فارس، ٤٤٨).

وفي الحديث «أَنَّهُ لَعَنَ الْمُتَقَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ» أي: النِّسَاءَ اللَّاتِي يَفْعَلْنَ ذَلِكَ بِأَسْنَانِهِنَّ رَغْبَةً فِي التَّحْسِينِ، وامرأة مُتَقَلِّجَةٌ: وَهِيَ الَّتِي تَفْعَلُ ذَلِكَ بِأَسْنَانِهَا رَغْبَةً فِي التَّحْسِينِ، وَالْفَلَجُ فِي الْأَسْنَانِ: تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ الثَّنَائِيَا وَالرِّبَاعِيَا وَالْفَرْقُ: فُرْجَةٌ بَيْنَ الثَّنِيَّتَيْنِ. (الفراهيدي، ص: ١٢٧، وابن الأثير، ٤٦٨، وابن منظور، ٣٤٧، والزبيدي، ص ١٦٢).

قوله: (المتفلجات)، جمع متفلجة بالفاء والجيم من التفلج وهو برد الأسنان الثنايا والرباعيات مأخوذ من الفلج يفتح الفاء واللام وهي فرجة بين الثنايا والرباعيات، وذهب الطبري (ت: ٣١٠هـ): لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ تَغْيِيرُ شَيْءٍ مِنْ خَلْقَتِهَا الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ عَلَيْهَا بِيَزَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ النِّمَاسِ الْحُسْنِ لَا لِلرُّوْحِ وَلَا لِغَيْرِهِ كَمَنْ تَكُونُ مَقْرُونَةً الْحَاجِبِينَ فَتُرِي مَا بَيْنَهُمَا تَوَهُمُ الْبَلَجِ أَوْ عَكْسَهُ وَمَنْ تَكُونُ لَهَا سِنَّ زَائِدَةٌ فَتَقْلَعُهَا أَوْ طَوِيلَةٌ فَتَقْطَعُ مِنْهَا أَوْ مَنْ يَكُونُ شَعْرُهَا قَصِيرًا أَوْ حَقِيرًا فَتَطْوِلُهُ أَوْ تُعَزِّرُهُ بِشَعْرِ غَيْرِهَا فَكُلُّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي النَّهْيِ وَهُوَ مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ وَيُسْتَنْتَى مِنْ ذَلِكَ مَا يَحْصُلُ بِهِ الضَّرْرُ وَالْأَذِيَّةُ كَمَنْ يَكُونُ لَهَا سِنَّ زَائِدَةٌ أَوْ طَوِيلَةٌ تُعْيِقُهَا فِي الْأَكْلِ أَوْ إِصْبَعٌ زَائِدَةٌ تُؤْذِيهَا أَوْ تُؤْلِمُهَا فَيَجُوزُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: (لِلْحُسْنِ)، يَتَعَلَّقُ بِالْمُتَقَلِّجَاتِ أَي: لِأَجْلِ الْحُسْنِ، قِيدَ بِهِ لِأَنَّ الْحَرَامَ مِنْهُ هُوَ الْمَفْعُولُ لَطَلْبِ الْحُسْنِ، أَمَا إِذَا اخْتِجَ إِلَيْهِ لِعِلَاجٍ أَوْ عَيْبٍ فِي السِّنِّ وَنَحْوِهِ فَلَا بَأْسَ بِهِ. (الطبري، ٢٠٠١، ص ٥٠٣، وابن حجر، ص ٣٧٧، والعيني، ص ٢٢٥).

ومن صفات الذم للنساء صفة (المتفلجات للحسن)، أي: لأجل الحسن اللاتي لم يخلق الله فيهن فلجا بل تعاطين إحدائه وهي جمع متفلجة، قلنا من باب التفلع وليس فيه معنى الطلب، وإنما معناه التكلّف والمبالغة فيه، والمعنى هنا المتفلجة هي التي تتكلف بأن تفرق بين الأسنان لأجل الحسن ولا يتيسر ذلك إلا بالمبرد ونحوه وقد تفعله الكبيرة توهم أنها صغيرة، قال بعضهم: وهي التي تطلب الفلج أو تصنعه، ولقد لعن الشارع من صنعت ذلك من النساء؛ لأن فيه تغيير الخلقة الأصلية (العيني، ص ٦٢، والقسطاني، ص ٤٧٤). ودلالة لفظ المتفلجات جمع متفلجة وهي التي تبرد أسنانها لتفترق عن بعضها وتريد بذلك التحسين في خلق الله، وقد لعن الله ورسوله فعلهن وهي من الصفات المذمومة والسيئة وخص بها المرأة في الحديث الشريف.

٦. الْمُتَنَمِّصَاتُ جمع متممصاة: التي تطلب إزالة شعر وجهها وبتفها وتسمى نامصة.

وجاء في صحيح البخاري لفظ (الْمُتَنَمِّصَاتُ) صفة للمرأة خمس مرات في قوله: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشْمَاتِ وَالْمُتَوَشِّمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ، لِحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ»" (البخاري، ج ٦، ص ١٤٧). وهو بيان ذم النساء وقوله: (وَالْمُتَنَمِّصَاتُ) جمع متممصاة التي تطلب النَّمَّاصَ، وهو نتف الشعر من الوجه، والنَّمَّاصَةُ التي تَفْعَلُهُ أي: تنتف الشعر بالنَّمَّاصِ، وَيُسَمَّى الْمُنْقَاشُ مُنْمَاصًا لِإِزَالَتِهِ شَعْرَ الْوَجْهِ، وقوله: (والمتممصاة) هي التي يفعل ذلك بها، قوله: (لِلْحُسْنِ) اللام فيه للتعليل اختيارًا عما لو كان للمعالجة ومثلها، وهو يتعلّق بالصفة الأخيرة قوله (وَالْمُتَفَلِّجَاتِ) التي بينا معناها فيما سب، ويحتمل أن يكون متنازعاً فيه بين الأفعال المذكورة كلها، قوله: (الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى) وهو تعليل لوجوب اللعن (ابن حجر، ١٠ / ٣٧٧، والعيني، ٢٢ / ٦٣).

وذهب العلماء والنَّمَّاصُ: معناه نَتْفُ الشَّعْرِ، وفي الحديث: لُعِنَتِ النامصةُ والمُتَنَمِّصَةُ والنامصةُ: وهي المرأة التي تُزَيِّنُ النِّسَاءَ بالنَّمَّاصِ، وقوله: (وَالْمُتَنَمِّصَاتِ) جمع الْمُتَنَمِّصَةُ: التي تطلب أن يفعل بها ذلك، والنَّمَّاصَةُ: التي تنتف الشعر من وجهها أو وجه غيرها، وامرأة نَمَّاصَةٌ، أي: تأمر النامصةَ فتنمّص شعرَ وجهها نَمَّاصًا أي: تأخذ بحَيْطٍ لها (القاسم بن سلام، ١٩٦٤، ١ / ١٦٦، والسبتي، ٢ / ١٣، وابن الأثير، ٥ / ١١٩، وابن منظور، ٧ / ١٠٢، والفيروز آبادي: ٦٣٣). وذهب الزبيدي في التاج (ت: ١٢٠٥هـ) بقوله: "وَالْمُتَنَمِّصَةُ وهي أي النامصةُ مُزَيِّنَةُ النِّسَاءِ بالنَّمَّاصِ" (الزبيدي، ١٨ / ١٩١). ولا يختلف ذكر لفظ المتممصات عن الواشحات والمتفلجات في الصفات المذمومة غير الحميدة فعلها للمرأة والنساء بشكل عام، لأنه يدل على فعل حرام نهى الله ورسوله عن القيام به.

٧. المَيَامِيسُ

جاءت لفظ المياميس مرة واحدة بصيغة الجمع في صحيح البخاري في قوله: "قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " نَادَتْ امْرَأَةً ابْنَهَا وَهُوَ فِي صَوْمَعَةٍ، قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، قَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، قَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا يَمُوتُ جُرَيْجٌ حَتَّى يَنْظُرَ فِي وُجُوهِ الْمَيَامِيسِ، وَكَانَتْ تَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ رَاعِيَةً تَرَعَى الْعَنَمَ، فَوَلَدَتْ، فَقِيلَ لَهَا: مِمَّنْ هَذَا الْوَلَدُ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ، نَزَلَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ، قَالَ جُرَيْجُ: أَيْنَ هَذِهِ الَّتِي تَرَعُمُ أَنْ وُلِدَهَا لِي؟ قَالَ: يَا بَابُوسُ، مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: رَاعِي الْعَنَمِ" (البخاري، ٢، ص ٦٣). ورد في شروح الحديث قوله: (المَيَامِيسُ) جُمُعُ مَوْمِسَةٍ بِكسْرِ المِيمِ وهي الفاجرة المتجاهرة به والزانية والبغي، وتجمع على مياميس، وهكذا في جميع روايات البخاري، وقال ابن الجوزي إثبات النياء فيه غلط والصواب

حذفها (قلت) لَيْسَ بَغْلَطٌ لِأَنَّ الْعَرَبَ يَشْبَعُونَ الْكُسْرَةَ فَتَصِيرُ فِي صُورَةِ الْيَاءِ، وَقِيلَ: إِنَّمَا تَجْمَعُ عَلَى (موميس) -بالواو- ؛ لأن الكلمة من ذوات الواو، ورواه بعضهم (المأميس) بالهمزة، وقوله: (يا بابوس) بوزن: فاعول اسم للرضيع بتلك اللغة، أو اسم الولد الصغير بعينه (ابن رجب: ٩، ص ٣١٨، وابن حجر: ٣، ص ٧٨، والعيني، ٧، ص ٢٨١ - ٢٨٢، والقسطلاني، ٢، ص ٣٥٤). قال ابن الأثير: "فِي حَدِيثِ جُرَيْجٍ «حَتَّى تَنْظُرَ فِي وُجُوهِ الْمُومِسَاتِ» الْمُومِسَةُ: الْفَاجِرَةُ، وَتُجْمَعُ عَلَى مِيَامِسٍ، أَيْضًا، وَمَوَامِسٍ، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: مِيَامِسٍ، وَلَا يَصِحُّ إِلَّا عَلَى إِشْبَاعِ الْكُسْرَةِ لِيَصِيرَ يَاءً، كَمُطْفِلٍ، وَمَطْفِلٍ، وَمَطْفِيلٍ" (ابن الأثير، ٤، ص ٣٧٣).

وذهب أصحاب اللغة في معنى الْمُومِسَةِ: بضم الميم وكسر العين على وزن مُفْعِلَةٍ، وهي المرأة الْفَاجِرَةُ، وامرأة مُومِسٍ ومُومِسَةٌ فَاجِرَةٌ جِهَارًا، وعند ابن سيدة: ماسٌ يَمِيسُ مَيْسًا إِذَا تَبَخَّرَ فِي مَشْيِهِ، وَإِنَّمَا اخْتَرْتُ وَضَعَهُ فِي مَيْسٍ بِالْيَاءِ، وَخَالَفْتُ تَرْتِيبَ اللَّغَوِيِّينَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا عَلَى صِيغَةِ فَاعِلٍ، قَالَ: وَلَمْ أَجِدْ لَهَا فِعْلًا الْبَتَّةَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْإِسْمُ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ أَمَاسَتْ جِلْدَهَا، وَالْجَمْعُ الْمُومِسَاتِ وَقِيلَ الْمِيَامِسِ (ابن فارس، ص ٩٣٨، وابن سيدة، ٨، ص ٥٩١، أبو نصر الحميدي، ١٩٩٥، ص ٣٣٧، ونشوان الحميري، ١١، ص ٧٢٩٩، وابن منظور، ٦، ص ٢٢٤). ولا فرق بين استعمال دلالة لفظة مومسة بصيغة الجمع مياميس ومومسات فكلاهما تعني الفاجرة المجاهرة بالزنا أو الزانية مطلقاً كما ذهب إليه البخاري في حديثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخص بها المرأة وهي صفة سيئة لها.

٨. الْوَأَشِمَّةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ، وَفِي رَاوِيَةِ بِالْجَمْعِ (الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ)

ورد في صحيح البخاري (الْوَأَشِمَّةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ) بصيغة المفرد إحدى عشرة مرة في قوله: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِمَّةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَالْوَأَشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» (البخاري، ج ٧، ص ١٦٥). أما بصيغة الجمع (الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ) صفة للمرأة خمس مرات في قوله: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُنْتَمِصَاتِ وَالْمُنْقَلِجَاتِ، لِلْحُسْنِ الْمُعْزِيَاتِ خَلَقَ اللَّهُ» فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: لَئِنْ كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧]؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ: فَأَذْهَبِي فَاَنْظُرِي، فَذَهَبَتْ فَتَنْظَرَتْ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُهَا (البخاري، ج ٧، ص ١٦٤). وأصل اللفظة عند ابن فارس قال: "(وَشِمٌ): الْوَأُو"

وَالنَّيْنُ وَالْمَيْمُ: كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ تَدُلُّ عَلَى تَأْثِيرٍ فِي شَيْءٍ تَرْبِيئًا لَهُ، مِنْهُ وَشُمُّ النِّيدِ، إِذَا نُعِشَتْ وَغَرِزَتْ. وَأَوْشَمَتِ الْأَرْضُ: ظَهَرَ نَبَاتُهَا، وَأَوْشَمَ الْبَرْقُ: لَمَعَ لَمَعًا خَفِيفًا" (ابن فارس، ٦، ص ١١٣).

وجاء في الحديث الشريف معنى قوله: (لَعَنَ اللَّهُ الْوَأْشِمَاتِ)، أي: النِّسَاءِ الْوَأْشِمَاتِ جمع واشمة وهو اسم فاعلة من الوشم وهو غرز إبرة أو مسلة ونحوهما: فِي ظَهْرِ الْكَفِّ أَوْ الْمَعْصَمِ أَوْ الشَّفَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ بَدَنِ الْمَرْأَةِ حَتَّى يَسِيلَ مِنْهُ الدَّمُ ثُمَّ يَحْشَى ذَلِكَ الْمَوْضِعَ بِكحْلٍ وَنحوه فَيَتَغَيَّرُ لَوْنُ الْجِلْدِ فَيَصِيرُ بِلَوْنٍ أَخْضَرَ، وَلَا يَزُولُ بَعْدَ ذَلِكَ أَبَدًا، ففَاعِلٌ هَذَا وَاشْمٌ وَوَأْشِمَةٌ وَالْمَفْعُولُ بِهَا مَوْشُومَةٌ، وَقَوْلُهُ (الْمُسْتَوْشِمَاتِ) جَمْعُ مُسْتَوْشِمَةٍ وَهِيَ الَّتِي تَطْلُبُ الْوَشْمَ، فَإِنْ طَلَبَتْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهِيَ مُسْتَوْشِمَةٌ، وَيَصِيرُ مَوْضِعُهُ نَجَسًا تَجِبُ إِزَالَتُهُ إِنْ أَمُكِنَ بِالْعِلَاجِ، وَهُوَ حَرَامٌ عَلَى الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ بِهَا بِاخْتِيَارِهَا وَالطَّالِبَةِ لَهُ، فَإِنْ فَعَلَ هَذَا الْعَمَلَ بِطِفْلَةٍ فَالِإِثْمُ عَلَى الْفَاعِلَةِ لَا عَلَى الطِّفْلِ لَعَدَمِ تَكْلِيفِهَا حِينَئِذٍ (ابن حجر، ١٠، ص ٣٧٢، والعيني، ١٩، ص ٢٢٥، ٢٢، ص ٦٢، والقسطلاني، ٧، ص ٣٧٦). فلفظ (الواشمة والمتوشمة) وجمعها(الواشمت والمتوشمت) سواء جاءت بلفظ المفرد أو الجمع فالدلالة واحدة تدل على الوشم الذي تقعله المرأة في بدنها حتى يسيل منه الدم ثم يحشى ذلك الموضع بكحل ونحوه فيتلون الجلد فيصير بلون أخضر، وهذه من صفات المرأة السيئة التي ذكرها البخاري في صحيحه.

٩. الْوَأْشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ

ورد في صحيح البخاري (الْوَأْشِمَةُ وَالْمُسْتَوْشِمَةُ) صفة للمرأة إحدى عشرة مرة بصيغة المفرد في قوله: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأْشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ، وَالْوَأْشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ»" (البخاري، ج ٧، ص ١٦٥). وذهب أصحاب اللغة والمعجم في دلالة معنى الواشمة من النساء في الحديث المرأة: التي تصل شعرها بشعر آخر زور تكثيراً له وتدللاً به، والمستوشمة: الطالبة لذلك والتي تسأل من يفعل بها ذلك وتسعى فيه، وعند الفقهاء قالوا: المنهي عنه شعور الناس، فأما شعر المعز وصوف الضأن ونحوهما فلا بأس به (ابن دريد، ٢٠٠٣، ٢، ص ٨٩٨، وابن فارس، ص ٩٢٧، وابن سيده، ٨، ص ٣٧٤، والحميدي، ٣٤٥، ونشوان الحميري، ١١، ص ٧١٨٨، وابن الأثير، ٥، ص ١٩٢، وابن منظور، ١١، ص ٧٢٧، والزبيدي، ٣١، ص ٧٩). وقال ابن فارس في معجمه: "وَصَلَ الْوَأْوَ وَالصَّادُ وَاللَّامُ: أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى ضَمِّ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى يَغْلِقَهُ، وَوَصَلْتُهُ بِهِ وَصَلًّا. وَالْوَصْلُ: ضِدُّ الْهَجْرَانِ. وَمَوْصِلُ النَّبْعِ: مَا بَيْنَ عَجْزِهِ وَفَخِذِهِ. وَالْوَأْشِمَةُ فِي الْحَدِيثِ: الَّتِي تَصِلُ شَعْرَهَا بِشَعْرِ آخَرَ زُورًا، وَيَقُولُ وَصَلْتُ الشَّيْءَ وَصَلًّا، وَالْمَوْصُولُ بِهِ وَصَلٌ بِكسْرِ الْوَاوِ" (ابن فارس، ٦، ص ١١٥).

ونجد أن أصحاب شروح الحديث لا يخرجون في دلالة اللفظتين عما سبقهم من علماء اللغة والمعجم إذ ذهبوا في الحديث قوله: (الْوَأْشِمَةُ) أي: التي تصل شعرها بشعر آخر تكثره به، وهي الفاعلة

سَوَاءٌ أَكَانَ الشَّعْرَ لِنَفْسِهَا أَمْ لِغَيْرِهَا، وَالْمُسْتَوِصِلَةُ هِيَ الطَّالِبَةُ، أَي: الَّتِي تَطْلُبُ فِعْلًا ذَلِكَ وَيُفَعَّلُ بِهَا، هُوَ حَرَامٌ اتِّفَاقًا لِحَرْمَةِ الْإِنْتِفَاعِ بِهِ كَسَائِرِ أَجْزَائِهِ لِكِرَامَتِهِ بَلْ يَدْفَنُ وَإِنْ كَانَ مِنْ غَيْرِهِ (ابن حجر، ١٠، ص ٣٧٥، والعيبي: ١٩، ص ٢٢٦، والقسطاني، ٧، ص ٣٧٧). إِذْنُ الْوَأَصِلَةُ وَالْمُسْتَوِصِلَةُ، وَهِيَ الْمَرْأَةُ الَّتِي تَصِلُ شَعْرَهَا بِشَعْرِ غَيْرِهَا لِيُكْثَرَ، وَهِيَ صِفَتَانِ سَيِّئَتَانِ خَصَّ بِهِمَا الْمَرْأَةَ فِي الْحَدِيثِ وَقَدْ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ لِأَنَّ وَصَلَ الشَّعْرَ وَتَكَثَّرَهُ حَرَامٌ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي تَفْعَلُهُ وَالَّتِي تَطْلُبُ فِعْلَهُ لَهَا.

المبحث الثاني: دلالة صفاتها السيئة في الأفعال ومنها:

١. تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ: تتلفظن به كثيراً حال الدعاء على أحد.

وجاء لفظ (تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ) مرتين بصيغة الفعل في صحيح البخاري في قوله: "عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ » فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانٌ دِينَنَا وَعَقْلَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ » قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: « فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاصَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تُصُمْ » قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: « فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا » (البخاري، ج ١، ص ٦٨). وعند ابن فارس نجد أن أصله: لَعَنَ: اللَّامُ وَالْعَيْنُ وَالنُّونُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى الْإِبْعَادِ وَالطَّرْدِ، وَلَعَنَ اللَّهُ الشَّيْطَانَ: أَبْعَدَهُ عَنِ الْخَيْرِ وَالْجَنَّةِ. وَيُقَالُ لِلذَّنْبِ لَعِينٌ، وَالرَّجُلُ الطَّرِيدُ (ابن فارس، ج ٥، ص ٢٥٢-٢٥٣). وذهب أصحاب اللغة والمعجم إلى أن أصل اللعن الطرد والإبعاد، فيقال لعنه الله، أي: باعده الله، أي أن اللعن: هو الإبعاد والطرد من الخير، وقيل: الطرد والإبعاد من رحمة الله، واللعنة الاسم، وهو الكثير اللعن للناس. واللعنة: الذي لا يزال يُلعن. ومن الخلق السب والدعاء، والرَّجُلُ لَعِينٌ وَمَلْعُونٌ، وَالْمَرْأَةُ لَعِينٌ أَيْضًا، وَالْجَمْعُ اللَّعْنُ، وَلِعَانٌ وَلَعْنَاتٌ (الفارابي، ج ٢، ص ٢٢١، الهروي، ص ٢٢٠، والجوهري، ج ٦، ص ٢١٩٦، وابن فارس، ص ٨٠٩، وابن سيده، ج ٢، ص ١٥٨، وابن الأثير، ج ٤، ص ٢٥٥، وابن منظور، ج ١٣، ص ٣٨٧، والرازي، ص ٢٨٣). وَكَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا تَمَرَّدَ مِنْهُمْ مَارِدٌ وَحَذَرُوا مِنْ جِرَائِرِهِ عَلَيْهِمْ طَرَدُوهُ عَنْهُمْ وَتَبَرَّوْا مِنْهُ وَسَمَوْهُ اللَّعِينِ، إِذْنُ فَدَلَالَةُ أَصْلِ اللَّعْنِ هُوَ الْبَعْدُ، وَقِيلَ: سَمِيَ لِعَانًا مِنْ اللَّعْنِ وَهُوَ الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ؛ لِأَنَّ كَلَامَ مِنْهُمْ يَبْعَدُ عَنْ صَاحِبِهِ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩]: أَي: يَطْرُدُهُمْ عَنِ الْخَيْرِ، وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ، بِالْإِعْتِاقِ عَلَيْهِمُ بِاللْعِنَةِ. (السبتي، ص ٣٦٠، ونشوان الحميري، ج ٩، ص ٦٠٦٨، والنووي، ص ٢٧٢).

وفي معناه كذلك هو ما اتفق عليه علماء شروح الحديث بأن اللعن في اللغة: الطرد والإبعاد، وفي الشرع: الإبعاد من رحمة الله تعالى، فقوله: (تكثرن اللعن) في مقام التعليل، وكان المعنى: لأنك تكثرن

اللَّعْنُ، أَي: الْإِكْتَارُ مِنْهُ، وَالْمَتَّفِقُ عَلَى تَحْرِيمِ الدَّعَاءِ بِهِ عَلَى مَنْ لَا تَعْرِفُ خَاتِمَةَ أَمْرِهِ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى جَوَازِ إِطْلَاقِ الْكُفْرِ عَلَى كَفْرِ النِّعْمَةِ وَجِدِّ الْحَقِّ وَمِنْهَا: فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الْمَعَاصِيَ تَنْقُصُ الْإِيمَانَ وَلَا تَخْرُجُ إِلَى الْكُفْرِ الْمَوْجِبِ لِلْخُلُودِ فِي النَّارِ؛ لِأَنَّهُمْ ظَنُّوا أَنَّهُ الْكُفْرُ بِاللَّهِ، فَأَجَابَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَّهُ أَرَادَ كَفْرَهُمْ حَقَّ أَرْوَاجَهُنَّ، وَمِنْ فَوَائِدِ حَدِيثِ مُسْلِمٍ: أَنَّ اللَّعْنَ مِنَ الْمَعَاصِي، وَذَهَبَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي شَرْحِهِ فِيهِ أَنَّهُ كَبِيرَةٌ فَإِنْ قَالَ: تَكَثَّرَ اللَّعْنُ، وَالصَّغِيرَةُ إِذَا كَثُرَتْ صَارَتْ كَبِيرَةً، وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَحْرِيمِ اللَّعْنِ، وَلَا يَجُوزُ لَعْنُ أَحَدٍ بِعَيْنَيْهِ، مُسْلِمًا أَوْ كَافِرًا أَوْ دَابَّةً، إِلَّا بِعِلْمٍ بِنَصِّ شَرْعِيٍّ أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ، أَوْ يَمُوتُ عَلَيْهِ (النَّوَوِيُّ، ج ٢، ص ٦٧، وَالْعَيْنِيُّ، ج ١، ص ٢٠٣، ٣، ص ٢٧١، وَالْقُسْطَلَانِيُّ، ج ١، ص ٣٤٧). لَقَدْ خَصَّ الْحَدِيثُ الْمَرْأَةَ فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ بِلَفْظِ (تَكَثَّرَ اللَّعْنُ) أَي: تَتَلَفَّظُنْ بِهِ كَثِيرًا حَالِ الدَّعَاءِ عَلَى أَحَدٍ؛ لِأَنَّ اللَّعْنَ هُوَ الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ عَنِ الْخَيْرِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا أَوْضَحَهُ الْعُلَمَاءُ فِي أَقْوَالِهِمْ أَنْفَاءً.

٢. تَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ: تَجِدُنَ نِعْمَةَ الزَّوْجِ وَتَتَكْرَنَ إِحْسَانَهُ.

ورد (تَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ) بصيغة الفعل مرتين في صحيح البخاري: "عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ: وَيَمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْفِرُنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِبِ الرِّجْلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ» (الْبَخَارِيُّ، ج ١، ص ٦٨). وَالْعَشِيرُ الْمُرَادُ بِهِ الزَّوْجُ، وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِلنِّسَاءِ: (إِنَّكُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ، لِأَنَّكُمْ تَكْفُرُنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ)، قَالَ أَبُو عبيد: "أَرَادَ بِالْعَشِيرِ الزَّوْجَ، سَمِيَ عَشِيرًا لِأَنَّهُ يِعَاشِرُهَا وَتُعَاشِرُهُ"، (الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ، ٢، ص ٢٤٧). وَالْمُعَاشِرُ، كَالْمُصَادِقِ فِي الصَّدِيقِ، لِأَنَّهَا تُعَاشِرُهُ وَيُعَاشِرُهَا، وَهُوَ فَعِيلٌ، مِنَ الْعَشْرَةِ: أَي الصُّحْبَةِ، وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿يَدْعُوا لِمَنْ ضَرَّهُمْ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾ لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴿[الْحَجَّ: ١٣]، أَي لِبِنْسِ الْمُعَاشِرِ، وَمَعْشَرُ الرَّجُلِ: أَهْلُهُ. وَالْمَعْشَرُ: الْجَمَاعَةُ، مُتَخَالِطِينَ كَانُوا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ. (الْأَزْهَرِيُّ، ج ١، ص ٢٦٢، وَالْجَوْهَرِيُّ، ج ٢، ص ٧٤٧، وَابْنُ الْأَثِيرِ، ج ٣، ص ٢٤٠، وَالرَّازِيُّ، ص ٢٠٩، وَابْنُ مَنْظُورٍ، ج ٤، ص ٥٧٤).

وقال ابن فارس: "فَالْعَشْرَةُ وَالْمُعَاشِرَةُ، وَعَشِيرُكَ: الَّذِي يُعَاشِرُكَ، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ لِلْعَشِيرِ جَمْعًا، لَا يَكَادُونَ يَقُولُونَ هُمْ عَشْرَاؤُكُمْ، وَإِذَا جَمَعُوا قَالُوا: هُمْ مُعَاشِرُوكَ، قَالَ: وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ عَشِيرَةُ الرَّجُلِ لِمُعَاشِرَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، حَتَّى الزَّوْجُ عَشِيرُ امْرَأَتِهِ، وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ النِّسَاءِ: «إِنَّكُمْ تَكْفُرُنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ»، وَيُقَالُ عَاشِرُهُ مُعَاشِرَةٌ جَمِيلَةٌ" (ابن فارس، ج ٤، ص ٣٢٦).

وفي شروح الحديث ورد قوله: (تَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ): أَي: تَتَكْرَنَ إِحْسَانَ الزَّوْجِ، وَقَوْلُهَا: وَمَا لَنَا أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟ وَلَفْظُ (أَكْثَرَ) قَالَ النَّوَوِيُّ: "فَمَنْصُوبٌ إِمَّا عَلَى الْحِكَايَةِ وَإِمَّا عَلَى الْحَالِ" (النَّوَوِيُّ، ج ٢، ص

٦٦). قَوْلُهُ: (يَكْفِرُن) بِيَاءِ الْمُضَارَعَةِ، جُمْلَةٌ اسْتِثْنَائِيَّةٌ، وَالتَّقْدِيرُ: هُنَّ يَكْفِرُنَ، وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ جَوَابُ سَأَلٍ سَأَلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ؟ وَجَاءَ بِكْفَرُهُنَ بِإِلْبَاءِ السَّبَبِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِقَوْلِهِ أَكْثَرُ، أَوْ بِفِعْلِ الرُّؤْيَةِ، قَوْلُهُ: (أَيَكْفِرُنَ بِاللَّهِ)؟ الِهْمَزَةُ لِلِاسْتِفْهَامِ وَهَذَا الْإِسْتِفْسَارُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ لَفْظَ الْكُفْرِ مُجْمَلٌ بَيْنَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ وَالْكَفْرِ الَّذِي لِلْعَشِيرِ، وَنَحْوِهِ، قَوْلُهُ: (قَالَ) أَيُّ: النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَوْلُهُ: (يَكْفِرُنَ الْعَشِيرِ) أَيُّ: هُنَّ يَكْفِرُنَ الْعَشِيرِ. وَقَوْلُهُ: (يَكْفِرُنَ) جُمْلَةٌ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ عَلَى الْخَبْرِيَّةِ (وَالْعَشِيرِ) نَصَبٌ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ، وَقَوْلُهُ: (وَيَكْفِرُنَ الْإِحْسَانَ) عَطْفٌ عَلَى الْجُمْلَةِ الْأُولَى، فَإِنَّ قِلْتَ: كَيْفَ عَدَى: يَكْفِرُنَ، بِالْيَاءِ فِي قَوْلِهِ: (أَيَكْفِرُنَ بِاللَّهِ)؟ وَلَمْ يَعْدِيهَا فِي قَوْلِهِ: (يَكْفِرُنَ الْعَشِيرِ)؟ قِلْتَ: لِأَنَّ فِي الْأَوَّلِ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى الْإِعْتِرَافِ بِخِلَافِ الثَّانِي، فَإِنَّ قِلْتَ: مَا كَفَرَانَ الْعَشِيرِ وَمَا كَفَرَانَ الْإِحْسَانَ؟ قِلْتَ: كَفَرَانَ الْعَشِيرِ لَيْسَ لِدَاتِهِ، بَلِ الْكُفْرَانَ لَهُ هُوَ الْكُفْرَانَ لِإِحْسَانِهِ، فَالْجُمْلَةُ الثَّانِيَّةُ فِي الْحَقِيقَةِ بَيَانٌ لِلْجُمْلَةِ الْأُولَى، فَإِنَّ قِلْتَ: مَا الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِي الْعَشِيرِ؟ قِلْتَ: لَلْعَهْدِ إِنْ فَسَّرَ الْعَشِيرُ بِالزَّوْجِ، وَلِلْجِنْسِ أَوْ لِلِاسْتِعْرَاقِ إِنْ فَسَّرَ بِالْمَعَاشِرِ مُطْلَقًا، فَكَانَتْ الْمُوعِظَةُ بِقَوْلِهِ: إِنِّي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؛ لِأَنَّكُمْ تَكْتَبِرُونَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ وَاسْتَفِيدَ التَّعْلِيمُ مِنْ قَوْلِهِ وَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ كَأَنَّهُ أَعْلَمَهُنَّ أَنَّ فِي الصَّدَقَةِ تَكْفِيرًا لِخَطَايَاهُنَّ. (ابن حجر، ج ١، ص ١٩٣، والعيني، ج ١، ص ٢٠٢، أحمد مختار، ٢٠٠٨، ج ٢، ص ١٥٠٢). فَحَدِيثُ الرَّسُولِ الْوَارِدُ فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ يَدُلُّ دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى الصِّفَاتِ السَّيِّئَةِ الَّتِي تَحْمِلُهَا الْمَرْأَةُ فِي قَوْلِهِ (تُكْتَبِرُونَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ) بِصِيغَةِ الْفِعْلِ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ مُتَجَدِّدٌ وَلَيْسَ صِفَةً ثَابِتَةً، وَلَا يَدْفَعُهَا إِلَّا الصَّدَقَةُ تَكْفِيرًا عَنْ خَطَايَاهُنَّ كَمَا أَمْرَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣. ثَقِيلَةٌ ثَبُطَةٌ: بَطِيئَةُ الْحَرَكَةِ

وَجَاءَ فِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ صِفَةٌ (ثَقِيلَةٌ ثَبُطَةٌ) مَرَّةً وَاحِدَةً فِي قَوْلِهِ: "عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِيْلَةً جَمْعٍ، وَكَانَتْ ثَقِيلَةً ثَبُطَةً، فَأَذِنَ لَهَا» (الْبَخَارِيُّ، ج ٢، ص ١٦٥). فِي حَدِيثِ سَوْدَةَ وَكَانَتْ سَوْدَةُ امْرَأَةً ثَبُطَةً، أَيُّ ثَقِيلَةً بَطِيئَةً مِنَ التَّنْبِيْطِ وَهُوَ التَّغْوِيقُ وَالشَّغْلُ عَنِ الْمُرَادِ؛ وَثَبُطُهُ عَنِ الشَّيْءِ عَوْقُهُ وَبَطْأُ بِهِ، وَمِنْهُ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٦]، وَالتَّنْبِيْطُ الْإِبْطَاءُ، ثَبُطُهُ عَنِ الْأَمْرِ: رِيئُهُ فَتَثَبُطُ، وَمَا تَثَبُكَ عَنْ ذَلِكَ؟ وَغَلَامٌ ثَبُطٌ وَجَارِيَةٌ ثَبُطَةٌ: فِيهِمَا كَسَلٌ وَثِقَلٌ (الْحَمِيدِيُّ، ص ٥٠١، وَالزَّمْخَشَرِيُّ، ج ١، ص ١٠٤، وَالسَّبْتِيُّ، ج ١، ص ٨٨، وَنَشْوَانُ الْحَمِيرِيِّ، ج ٢، ص ٨١٤، وَابْنُ مَنْظُورٍ، ج ٧، ص ٢٦٧، وَالزَّبِيدِيُّ، ج ١٩، ص ١٧٦، وَإِبْرَاهِيمُ مِصْطَفَى وَآخَرُونَ، ج ١، ص ٩٣). وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ فِي مُحْكَمِهِ: "ثَبُطُهُ عَنِ الشَّيْءِ ثَبُطًا، وَثَبُطُهُ: رِيئُهُ وَثَبُطُهُ. وَثَبُطُهُ عَلَى الْأَمْرِ فَتَثَبُطُ: وَقَفَهُ عَلَيْهِ فَتَوَقَّفَ (ابْنُ سَيِّدِهِ، ج ٩، ص ١٤٤).

وأيضاً ساق شرح الحديث بلفظ (وكانت امرأة ثبطة) في قوله (وكانت ثقبلة ثبطة)، وثبطة، بفتح الثاء وكسر الباء وسكونها بالطاء، أي: بطيئة الحركة كأنها تثبط بالأرض، أي: تتشبث (ابن حجر، ج ٣، ص ٥٣٠، والعيني، ج ١٠، ص ١٩، والقسطلاني، ج ٣، ص ٢٠٨). فلفظة ثقبلة ثبطة قصد بها سودة وظهرها صفة مذمومة للمرأة؛ لأنها تعني البطيئة في حركتها.

٤. كسب البغي: ما تأخذه الزانية على زناها وقد كانوا في الجاهلية يكرهون إماءهم على الزنا والاكتساب به فأنكر الإسلام ذلك.

وقد ورد لفظ (كسب البغي)، مرتين في صحيح البخاري في قوله: "عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: «لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواشمة والمستوشمة، وأكل الربا وموكله، ونهى عن ثمن الكلب، وكسب البغي، ولعن المصورين» (البخاري، ج ٧، ص ٦١). وقوله في باب كسب البغي والإماء، إذ أن بين البغي والإماء علاقة خصوص وعموم وجهي فقد تكون البغي أمة وقد تكون حرة والبغي بفتح الباء وكسر الغين وتشديد الياء بوزن فعيل بمعنى فاعلة أو مفعولة وهي الزانية، والإماء جمع: أمة، والبغي أعم من أن تكون أمة أو حرة، والأمة أعم من أن تكون بغية أو عفيفة، ولم يصرح بالحكم تنبيها على أن الممنوع من كسب البغي مطلق، والممنوع من كسب الأمة مقيد بالفجور، ولأن كسبها بالصنائح الجائزة غير ممنوع، وكسب الأمة هو مهر البغي لا الكسب الذي تكتسبه بالصنعة والعمل، وإطلاق المهر فيه مجاز، والمتراد ما تأخذه على زناها. (ابن حجر، ج ٤، ص ٤٦٠، والعيني، ج ١٢، ص ٥٨، ج ١٢، ص ١٠٣).

وفي قوله: «كسب البغي» والبغي بكسر الغين: المرأة الزانية، وهو ما تُعطى الزانية على الزنا بها، والاسم البغاء، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَىٰ الْبِغَاءِ﴾ [النور: ٣٣]، وذهب ابن الأثير في كتابه: قد يجمع الكلام بين القرائن في اللفظ ويُفَرَّقُ بَيْنَهَا فِي الْمَعْنَى، ويُعْرَفُ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْرَاضِ وَالْمَقَاصِدِ؛ فَأَمَّا (مَهْرُ الْبَغِيِّ وَثَمَنُ الْكَلْبِ): فَيُرِيدُ بِهِمَا الْفِعْلَ الْخَبِيثَ الْحَرَامَ؛ لِأَنَّ الْكَلْبَ نَجَسٌ، وَالزَّانَا حَرَامٌ، وَبِذَلِكَ الْعَوَظِ عَلَيْهِ وَأَخَذَهُ حَرَامٌ (إبراهيم الحربي، ١٤٠٥، ج ٢، ص ٦٠٤، السبتي، ج ١، ص ٩٨، وابن بطال، ج ٦، ص ٤١١، وابن منظور، ج ٢، ص ١٤٤).

ومن دلالات البغي كما ذكر علماء اللغة في معاجمهم وشرح الحديث، والبغي: بتشديد الياء، وهي الزانية بأجر، وجمعه بغايا، وجاءت البغي في كل موضع دلالة على الأمة الفاجرة إلا في قوله تعالى دلت على الحسد: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصُرُونَ﴾ [الشورى: ٣٩]، فالبغي أصله الحسد، ثم سمي الظلم بغياً؛ لأنَّ الحاسد يظلم المحسود جهده بزوال نعمة الله عليه، فيسمى الظلم كله والفساد بغياً. (الأزهري، ج ٨، ص ١٨٠، والحميدي، ص ١٢٧، وصادق قنبي، ١٩٨٨، ص ١٠٩). فهي من الصفات المذمومة والسيئة

التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم - المرأة أن تأخذ المهر وتكسبه بفجورها أو بطلبه كما ذكره العلماء في أقوالهم أنفأ.

وردت الصفات السيئة للمرأة (٩) في الأسماء , و(٤) في الأفعال في صحيح البخاري.

| |
|-----------------------------------|
| أ. الصفات السيئة في الأسماء |
| الْحَالِقَةُ |
| حَمْرَاءُ الشَّدَقِينَ |
| الشَّاقَّةُ |
| الصَّالِقَةُ |
| الْمُنْقَلَبَاتُ |
| الْمُنْتَمِصَّات |
| المِيَامِيس |
| الْوَأْشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ |
| الْوَأْصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ |
| ب . صفاتها السيئة في الأفعال |
| تُكْثِرَنَّ اللَّعْنَ |
| تَكْفُرَنَّ الْعَشِيرَ |
| ثَقِيلَةٌ ثَبِطَةٌ |
| كَسْبُ الْبَغِيِّ |

الخاتمة

أما النتائج التي توصلنا إليها في خاتمة بحثنا فيمكن إجمالها فيما يأتي:

- وقفنا على ثلاثة عشر صفة سيئة تخص المرأة في أحاديث صحيح البخاري, وهذا يدل دلالة واضحة على الصفات السيئة المذمومة التي نهى عنها الرسول صلى الله عليه وسلم - وبعضها وردت عن الصحابة والتابعين ثلاثة منها في أحاديث قد ذكرها البخاري في صحيحه عن الرسول وهو يلعنُ (المرأة الصالقة) وهي التي ترفع صوتها عند المصيبة من الصلح وهو الصياح والولولة, و(المرأة الحالقة) التي تحلق شعرها عند المصيبة, و(المرأة الشاققة) التي تشق

ثوبها عند المصيبة, وصفة حمراء الشدقين في حديث عائشة رضي الله عنها-, من الصفات المذمومة التي تسيء للمرأة.

- وهناك خمس صفات جاءت بصيغة الجمع ذكرها الرسول منها (المتلجات والتمتمصات والمياميس والواشحات والواصلات) وهي صفات سيئة للمرأة ذكرها البخاري في صحيحه مع بيان دلالة كل لفظة, وتضمن المبحث الثاني: دلالة صفاتها السيئة في الأفعال وهي ثلاث صفات, نذكر منها في قوله (تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، ثَقِيلَةٌ ثَبُطَةٌ، كَسْبُ الْبَغْيِ) ومعنى تكثرن اللعن: أي: تتلفظن به كثيراً حال الدعاء على أحد, وتكفرن العشير: أي تجحدن نعمة الزوج وتتكرن إحسانه, ولا يدفعها إلا الصدقة تكفيراً عن خطاياهن كما أمرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- اهتم البخاري في صحيحه بدلالة كل لفظة سيئة ومذمومة للمرأة التي نهى الرسول عنها, ليبين مدى حرصه في الحديث على المرأة وأهميتها وحفظها مما حذرنا منه رسول الله.

Sources and References

1. Guidance of the Traveler to Explain Sahih Al-Bukhari, Ahmad bin Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Malik Al-Qastalani Al-Qutaibi Al-Masri, Abu Al-Abbas, Shihab Al-Din (d. 923 AH), Published by: Al-Matba'a Al-Kubra Al-Amiriya, Egypt, 7th edition, 1323 AH Numbering of books, chapters and hadiths, numbered by Muhammad Fuad Abdul Baqi.
2. Asas Al-Balagha, Abu Al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmad Al-Zamakhshari (d. 538 AH), edited by: Muhammad Basil Ayoun Al-Sud Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon 1419 AH - 1998 AD.
3. Taj Al-Arous from the Essence of the Dictionary, Muhammad bin Abdul Razzaq Al-Hussaini, Abu Al-Fayd, nicknamed Murtada, Al-Zubaidi (d. 745 AH), edited by Sidqi Muhammad Jamil, Published by: Dar Al-Fikr - Beirut Edition: 1420 AH.
4. History of Baghdad and its appendices 1 History of Baghdad by Al-Khatib Al-Baghdadi . The summary needed from the history of Ibn Al-Dabiti by Al-Dhahabi .. The appendix to the history of Baghdad, by Ibn Al-Najjar 4. Benefit from the history of Baghdad, by Ibn Al-Damiati .The response to Abu Bakr Al-Khatib Al-Baghdadi by Ibn Al-Najjar, Abu Bakr Ahmad bin Ali bin Thabit bin Ahmad bin Mahdi Al-Khatib Al-Baghdadi (d. 463 AH), published by Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah - Beirut, study and edited by: Mustafa Abdul Qader Atta, 1st ed., 1417 AH.
5. Editing the words of warning: Abu Zakariya Muhyi Al-Din Yahya bin Sharaf Al-Nawawi (d. 676 AH) edited by: Abdul Ghani Al-Daqr, Dar Al-Qalam - Damascus, first edition: 1408 .
6. Tafsir al-Tabari - Jami' al-Bayan 'an Ta'wil Ay al-Qur'an, Muhammad ibn Jarir ibn Yazid ibn Kathir ibn Ghalib al-Amlī, Abu Ja'far al-Tabari (d. 310 AH), edited by: Dr. Abdullah ibn Abdul Mohsen al-Turki in cooperation with the Center for Islamic Research and Studies at Dar al-Hijr, Dr. Abdul-Sand Hassan Yamama, published by: Dar al-Hijr for Printing, Publishing, Distribution and Advertising, 1st ed., 1422 AH/2001 AD.
7. Explanation of the strange things in the two Sahihs of Bukhari and Muslim, Muhammad bin Futooh bin Abdullah bin Futooh bin Hamid al-Azdi al-Mayuriqi al-Hamidi Abu Abdullah bin Abi Nasr (d. 488 AH), edited by: Dr. Zubaydah Muhammad Saeed Abdul Aziz, Sunnah Library, Cairo - Egypt, 1st edition: 1415 AH - 1995 AD.
8. Tahdhib al-Kamal fi Asma al-Rijal, Yusuf ibn Abd al-Rahman ibn Yusuf, Abu al-Hajjaj, Jamal al-Din ibn al-Zaki Abu Muhammad al-Quda'i al-Kalbi al-Mizzi (d. 742 AH), edited by: Dr. Bashar Awad Marouf, published by: Dar al-Risala - Beirut, 1st edition, 1400 - 1980.
9. Tahdhib al-Lughah, Muhammad al-Ahmad ibn al-Azhari al-Harawi Abu Mansur (d. 370 AH), edited by Muhammad Awad Muhammad, published by: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut, first edition, 2001.
10. The Comprehensive Authentic and Concise Collection of the Affairs of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, His Sunnah and His Days - Sahih al-Bukhari, Muhammad ibn Ismail Abu Abdullah al-Bukhari al-Ja'fi, edited by: Muhammad Zuhair ibn Nasir al-Nasir, published by Dar Tawq al-Najah, photographed from al-Sultaniyah with the addition of Numbering Numbering by Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi), 1st edition, 1422 AH.

11. Jamharat al-Lughah: by Abu Bakr bin al-Hasan bin Duraïd al-Azdi (d. 321 AH), edited by: Ramzi Munir Baalbaki, Dar al-Ilm lil-Malayin - Beirut, 1st edition: 1987 AD.
12. Dustur al-Ulama - Jami` al-`Ulum fi Istilat al-Funun, Judge Abd al-Nabi bin Abd al-Rasul al-Ahmad al-Nakri (d 12 AH), translated into Persian by: Hassan Hani Fahs, Dar al-Kutub al-`Ilmiyyah - Lebanon / Beirut, 1st edition, 1421 AH - 2000 AD.
13. Diwan Labid bin Rabi`ah al-`Amiri, edited by: Ihsan Abbas, Lebanon, Dar Sadir, Beirut Year: 2008 AD.
14. Al-Zahir in the strange words of Al-Shafi'i, Muhammad bin Ahmad bin Al-Azhari Al-Harawi, Abu Mansur (d. 370 AH), edited by Mas'ad Abdul Hamid Al-Sa'dani, published by Dar Al-Tala'i'. n.d.
15. Biographies of the Nobles Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qaymaz al-Dhahabi (d. 748 AH) edited by a group of investigators, Dar al-Hadith Cairo, 1427 AH 2006 AD.
16. Explanation of Sahih al-Bukhari by Ibn Battal Abu al-Hasan Ali ibn Khalaf ibn Abd al-Malik (d. 449 AH), edited by Abu Tamim Yasser ibn Ibrahim, published by Al-Rushd Library - Riyadh, Saudi Arabia, 2nd edition, 1423 AH - 2003 AD.
17. Shams al-Ulum wa Dawa'a Kalam al-Arab min al-Kalum Nashwan ibn Saeed al-Himyari al-Yemeni d. 573 AH) edited by Dr. Hussein ibn Abdullah al-Omari - Mutahhar ibn Ali al-Iryani - Dr. Youssef 1st edition: 1420 AH - 1999 AD.
18. Al-Sahah, the Crown of Language and the Correct Arabic, Abu Nasr Ismail bin Hammad al-Jawhari al-Farsi (d. 393 AH), edited by: Ahmad bin And al-Ghafur Attar, Dar al-Ilm lil-Malayin - Beirut, 4th edition, 1407-1987 AD.
19. The Great Classes of Shafi'i Jurisprudence, Taj al-Din Abdul-Wahhab bin Taqi al-Din al-Subki (d. 771 AH), edited by Dr. Mahmoud Muhammad al-Tanahi, Dr. Abdul-Fattah Muhammad al-Halu, published by Hijr for Printing, Publishing and Distribution, 2nd edition, 1413 AH.
20. Students of Students in Jurisprudential Terminology, Omar bin Muhammad bin Ahmad bin Ismail Abu Hafs, Najm al-Din al-Nasafi (d. 537 AH), edited by Qasim Muhammad al-Rajab, al-Amirah Press Muthanna Library in Baghdad Edition: No edition, 1311 AH.
21. Umdat al-Qari Sharh Sahih al-Bukhari, Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmad bin Musa bin Ahmad bin Hussein al-Ghitabi al-Hanafi Badr al-Din al-Ayni (d. 855 AH), published by Dar Ihya' al-Turath al-Arabi - Beirut, no date.
22. Al-Ain, Abu Abdul Rahman Al-Khalil by Al-Farahidi Al-Basri (d. 170 AH) Edited by: Dr. Mahdi Al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim Al-Samarra'i, Dar and Library of Al-Hilal.
23. Gharib al-Hadith, Ibrahim bin Ishaq al-Harbi Abu Ishaq (198-285), edited by: Dr. Suleiman Ibrahim Muhammad Al-Ayed, published by: Umm al-Qura University - Makkah al-Mukarramah, 1st ed, 1405.
24. Gharib Al-Hadith Abu Sulayman Hamad bin Muhammad bin Ibrahim bin Al-Khattab Al-Basti, known as Al-Khattabi (d. 388 AH) Edited by: Abdul Karim Ibrahim Al-Gharbawi and his hadiths were narrated by: Abdul Qayyum Abdul Rab Al-Nabi, Dar Al-Fikr, 1402 AH 1982 AD edition.
25. Gharib al-Hadith: Abu Ubaid al-Qasim bin Salam bin Abdullah al-Harawi al-Baghdadi (d ٢٢٤ .AH) Edited by: Dr. Muhammad Abdul Muid Khan, Ottoman Encyclopedia Press, Hyderabad - Deccan, 1st edition, 1384 AH - 1964 AD.

26. The classified gharib Abu Ubaid al-Qasim bin Salam bin Abdullah al-Harawi al-Baghdadi (d ٢٢٤ .AH) Edited by: Safwan Adnan Dawoodi, Journal of the Islamic University of Medina, 1426 AH - 2005 AD.
27. Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari, Ahmad bin Ali bin Hajar Abu al-Fadl Al-Asqalani al-Shafi'i, Dar al-Ma'rifah - Beirut, 1379, number of its books, chapters and hadiths: Muhammad Fu'ad Abdul-Baqi, edited, corrected and supervised by Muhibb al-Din al-Khatib Its annotations are by the scholar Abdul Aziz bin Abdullah bin Baz.
28. In the Shade of the Qur'an, Sayyid Qutb Ibrahim Hussein al-Sharabi (d. 1385 AH), Dar al-Shorouk - Beirut - Cairo, 17th edition - 1412 AH.
29. Al-Qamus Al-Muhit: Majd Al-Din Abu Tahir Muhammad bin Yaqub Al-Fayruzabadi (817 AH) Edited by: Heritage Verification Office at Al-Risala Foundation under the supervision of: Muhammad Naim Al-Arqsousi Al-Risala Foundation, Beirut - Lebanon 85 1426 AH 2005 AD.
30. Lisan Al-Arab: Muhammad bin Makram bin Ali Abu Al-Fadl, Jamal Al-Din Ibn Manzur Al-Ansari Al-Ruwaifi Al-Ifriqi (d. 711 AH), Edited by: Abdullah Ali Al-Kabir, and Muhammad Ahmad Hasab Allah, Dar Sadir - Beirut, 3rd edition: 1414 AH.
31. Mujmal Al-Lughah by Ibn Faris Ahmad bin Faris bin Zakariya Al-Qazwini Al-Razi, Abu Al-Hussein (d. 395 AH), Edited by: Zuhair Abdul Mohsen Sultan Dar Al-Risala Foundation - Beirut Ed: 1406 AH - 1986.
32. Al-Muhkam and Al-Muhit Al-A'zam, Abu Al-Hasan Ali bin Ismail bin Sayyida Al-Mursi (d. 458 AH) Translated by: Abdul Hamid Handawi, Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah - Beirut, 1st edition: 1421 AH- ٢٠٠٠ AD.
33. Mukhtar Al-Sihah, Zain Al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qadir Al-Hanafi Al-Razi (d. 666 AH), edited by Youssef Al-Sheikh Muhammad, Al-Maktaba Al-Asriya, Dar Al-Namuthajiyah, Beirut. Sidon, Taha: 1420 AH 1999 AD.
34. Mashariq Al-Anwar on the Authentic Traditions, Ayyadh bin Musa bin Ayyadh bin Amr Nali Hasbi Al-Sabti, Abu Al-Fadl (d. 544 AH), Al-Maktaba Al-Atiqah and Dar Al-Turath.
35. The Meanings of the Qur'an, Abu Zakariya Yahya bin Ziyad bin Abdullah bin Manzur Al-Daylami Al-Farra', d. 207 AH), edited by: Ahmed Youssef Al-Najati - Muhammad Ali Al-Najjar - Abdul Fattah Ismail Al-Shalabi, Dar Al-Masryah for Authorship and Translation - Egypt, ed., n.d.
36. Dictionary of Contemporary Arabic Language, Dr. Ahmed Mukhtar Abdel Hamid Omar (d. 1424 AH), with the assistance of the World of Books team. 1st edition: 1429 AH 2008 AD.
37. Intermediate Dictionary, Arabic Language Academy in Cairo, edited by: Ibrahim Mustafa, Ahmed Al-Zayat, Hamed Abdel Qader, and Muhammad Al-Najjar, Dar Al-Da'wa.
38. Dictionary of the Diwan of Literature, Abu Ibrahim Ishaq bin Ibrahim bin Al-Hussein Al-Farabi (d. 350 AH), edited by Dr. Ahmed Mukhtar Omar, reviewed by Dr. Ibrahim Anis, published by: Dar Al-Shaab Foundation for Press, Printing and Publishing – Cairo 1434 AH 2003 AD.
39. Dictionary of the Language of Jurists, Muhammad Rawas Qalaji – Hamed Sadiq Qunaibi, published by: Dar Al-Nafayes for Printing and Publishing, 2nd edition, 1408 AH – 1998 AD.

40. Dictionary of Language Standards, Ahmad bin Faris bin Zakariya al-Qazwini al-Razi, Abu al-Husayn (d. 395 AH), edited by Abdul Salam Muhammad Harun, published by Dar al-Fikr, 13999 AH – 1979 AD.
41. Minar al-Qari, Explanation of the Abridged Sahih al-Bukhari, Hamza Muhammad Qasim, reviewed by Sheikh Abdul Qadir al-Arnaout, corrected and published by Bashir Muhammad Uyun, published by Dar al-Bayan Library, Damascus – Syrian Arab Republic, Al-Muayyad Library, Taif – Kingdom of Saudi Arabia 1410 AH - 1990 AD.
42. Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj, Abu Zakariya Muhyi Al-Din Yahya bin Sharaf Al-Nawawi (d. (676 AH), published by Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi – Beirut, 2nd ed, 1392 .
43. Encyclopedia of the Index of Terms of Arts and Sciences, Muhammad bin Ali bin Al-Qadi Muhammad Hamid bin Muhammad Sabir Al-Faruqi Al-Hanafi Al-Thanawi (d. after 1158 AH), presented, supervised and reviewed by Dr. Rafiq Al-Ajam, edited by Dr. Ali Dahrouj, translation of the Persian text into Arabic: Dr. Abdullah Al-Khalidi, foreign translation by Dr. George Zenani, published by Maktabat Lubnan Publishers – Beirut, 1st ed., 1996 AD .
44. The End of the Strange Hadith and Trace: Majd al-Din Abu al-Sa'adat al-Mubarak bin Muhammad bin Muhammad bin Muhammad bin Abdul Karim al-Shaibani al-Jazari Ibn al-Athir (d. 606 AH), edited by: Tahir Ahmad al-Zawi – Mahmoud Muhammad al-Tanahi, Scientific Library – Beirut, 1399 AH – 1979 AD.
45. Al-Wafi bil-Wafiyat, Salah al-Din Khalil bin Aybak bin Abdullah al-Safadi (d. 764 AH), edited by: Ahmad al-Arna'ut and Turki Mustafa, Dar Ihya al-Turath – Beirut 1420 AH – 2000 AD.
46. ٤٦. Deaths of Notables and News of the Sons of the Time, Abu al-Abbas Shams al-Din Ahmad bin Muhammad bin Ibrahim bin Abi Bakr Ibn Khallikan al-Barmaki al-Irbili (d. (681 AH)) edited by: Ihsan Abbas, Dar Sadir – Beirut, 1972 AD.